

المجلس (576) | شرح صحيح البخاري | فضيلة الشيخ عبد

المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

قال الامام البخاري رحمه الله باب اذا اقر في الحج ولم يبين هل للامام ان يفطر عليه؟ وقال حدثنا عبد القدوس ابن ابن محمد قال حدثني عمرو بن عاصم الكلابي قال حدثنا الله ابن يحيى قال حدثنا - [00:00:02](#)

بن عبدالله بن ابي طلحة عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فجاءه فقال يا رسول الله اني اصبت حبلا فاقيموا علي. قال ولم يسأله عني. قال وحضرت الصلاة - [00:00:22](#)

فصلى مع النبي صلى الله عليه وسلم فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة قام اليه الرجل فقال يا رسول الله اني كتاب الله. قال اليس قد صليت معنا؟ قال نعم. قال فان - [00:00:42](#)

محمد غفر لك ذنبك او قال حقك. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين انا قاعد سيقود قال رحمه الله كتاب من اصاب حدا اصاب ذنبا - [00:01:02](#)

الرجل اذا اقر بالحد ولم يزيد. فمن اقر بالحج ولم يبين هل للامام يشكر عليه؟ باب اذا اقر بالحج ولم يضيع هل الامام ان يستر عليه؟ ان من اقر بحج ولم يفسره - [00:01:30](#)

ان يعينه فيقول عملت كذا وكذا فانما قال اصبت حدا كما جاء في هذا الحديث فهل للامام يشكر عليه هؤلاء اخرج البخاري رحمه الله رضي الله عنه وفيه عن النبي عليه الصلاة والسلام جاءه رجل وقال يا رسول الله اني اخاف حجا باق - [00:01:50](#)

علي. فسكت عنه رسول الله عليه الصلاة والسلام ثم عاد حتى ظل معه صلاة ثم قال له فاقم علي كتاب الله. قال عليه الصلاة والسلام اليس قد صليت معنا؟ قال نعم. قال - [00:02:26](#)

فان الله قد غفر لذنبه غفر لك ذنبك او غفر لك الحديث مطابق للترجمة من حيث من حيث انه قال وقد يحدد لكنه ما قال انه زنا انسرق او او غير ذلك وانما اجمل. وانما اجمل - [00:02:56](#)

يقول عليه الصلاة والسلام ما سخره وانما امهله وتركه حتى صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم صلاة وقال ان الله قد غفر لك ذنبا او غفر لك هديك اذا ان المراد بالحج الصغائر انه ارتكب صغيرة من الصغائر - [00:03:25](#)

انها تقتضي حدا تقتضي عقوبة عليها حد او فيها يا حاج. والامر بخلاف ذلك. لانه ليس عليها شيء. وانما تكثرها فلان ومن المعلوم ان الصغائر يكفرها الحسنات كما قال عليه الصلاة والسلام - [00:03:52](#)

العمرة الى العمرة الجمعة الى الجمعة لما بينهما كفارة لما بينهما والحج مبرورا له جزاء من الجنة. والعمرة الحج المبرور ليس له جزاء الجنة. وكذلك جاء الجمعة الى الجمعة فهذا يدلنا على ان - [00:04:22](#)

ان الاعمال الصالحة لكن هذا قال الله عز وجل وفي نفس الحديث آآ الكبائر انه باجتناب الكبائر ليس مطلقا مجرد آآ اجتناب الصغائر آآ او مجرد دخول الصغائر مع الاصرار على الكبائر ومع الابقاء على الكبائر ان ذلك - [00:04:42](#)

وانما تكفير الصغائر آآ معلق باتنام الكبائر اذا اجتناب الاسلام الكبائر ان صغائره تغفر. ومن المعلوم ان الصغائر تعريفها عند العلماء هي التي ليس فيها حد مقدم ليس متوعد عليها بنعمة وغضب ونار. عبد مقدر مثل الزنا والسرقه. لان لها حدود - [00:05:32](#)

هذا قطع يده هذا رجل او جلد نعم بالنسبة للبشر العام يوجد مئة يده هو غير ربنا وبالنسبة للسيد المحسن وردة من الحجارة حتى

يموت. قالوا فان هذا محروم على ان هذا الذي سأل عنه صغيرة من الصغائر والصغائر مصغر للأعمال الصالحة - [00:06:02](#)
الصلوات اذا اجتنبت الكبائر ومن المعلوم ان الحدود تطلق على الطاعات وعلى المعاصي مطلقا. يطلق على الطاعات انها حدود ويغلق
على المعاصي انها حدود ما امر الله تعالى به ورسوله عليه الصلاة والسلام يجب امتثاله - [00:06:32](#)
ولا يترك ولا يتجاوز ولا يتعدى وما امر الله باجتنابه لا يطلب ولا ينظر اليه ولهذا يأتي بعض الايات تجد حدود الله فلا تعتدون. يعني
لا تتجاوزوا هذه الحدود. التي حددت لكم يعني من الطاعات - [00:06:59](#)

الا يتجاوزون او يتعدون يأتي بالنسبة للمعاصي والامور ليس حدود الله فلا تقربوها. ان حدود الله فلا والمعاصي لا تقرب ولا ولا
يوصل اليها ويقول الإنسان في جانبه وفي مناه عنها واما الطاعات فيعملها الإسلام ولا يتجاوزها ولا يتعداها وانما يقف - [00:07:19](#)
عندها وعند المشروع يفعله. امر الله تعالى به يفعل ومن غاب عنه لا يقربه. والاجتنب هو ابتعدوا عنه واذا الحد ذكره بعض العلماء
بانه ضرير وان الأعمال الصالحة كما جاء في ذلك النصوص عن رسول الله عليه الصلاة والسلام وكما جاء في القرآن يكفر عن السيئات
- [00:07:49](#)

يكفر عن سيئاتكم عن الصغائر. الكبائر ومن العلماء من قال انه على عمومها وان الانسان اذا ارتكب ذنبا وزاد منه ولم يفسر ان فسروا
لنبيين الله قام عليه الحد ان التوبة يجب - [00:08:29](#)
الذنوب الكبيرة والصغيرة. يزيد الذنوب كبيرة وصغيرة تقضي عليها وتستعصرها. ولا يقال لها وجود مع حصول النفوح الصادقة التي
يشتمل يشتمل على امور وهي الاقلاع والندم على عليك وعلى حصوله والعزيمة في المستقبل على ان لا يعود اليه - [00:08:59](#)
واذا كان هذا يتعلق بخاصة حقوق الله الادميين فانه يؤدي ذلك الحق ويرجع ذلك المال الذي اخذ منهم مع التوبة والندم والعزيمة
على الا يعود يرجع اتانا الا لانه مما اخذه منهم وهو اخذ بغير حق. اولا - [00:09:29](#)

ما جاء في الحديث اما ان يكون او انه شيء يقول حلا ولا انه ما بين ولكن صنعه جاء سائلا ونادما ويطلب اقامة الحج عليه ان هذه
توبة قبلها ولم يحصل - [00:09:59](#)
ليتبين ان شيئا عليه او لا يستحق وهو يبين وقد اخبر بانه قد غفر له عمره. قال انه قد غفر له على ان هذا الفقه هذا الذي سأل هذا
السؤال حصل له قال - [00:10:29](#)

ومن الغرف باقبال النبي صلى الله عليه وسلم ولا يقال ان كل من حصل منه ذنب مسلمون حصلت منه الصلاة على انه يقول سلم من
ذنبه وغفر له والله تعالى اعلم بذلك كل النبي صلى الله عليه وسلم انما يتكلم بوحى - [00:11:09](#)
اذا تجلى واذا اخبر عن شيء فانه لا يخبر عن وحي عليه الصلاة والسلام ترجمة نرجو الذي اخذ فيه المسلمين. وقد يكون يقول يعني
وقد يكون غير ذلك يعني وانما الذي يقول بهذا والذي آ فرح به - [00:11:29](#)

ثلاثة هؤلاء هذا الاعتبار انه اذا كان فان هو ندم على ما حصل منه من الكبائر ومما انه يكون فان ذلك ينفعه وصوف قال باب ان يقول
الامام للمقر لعلك لمست او - [00:12:19](#)

وقال حدثنا عبد الله بن محمد الجعدي قال حدثنا وهب بن جرير قال حدثنا ابي قال سمعت يعلمنا حكيم عن عكرمة عن ابن عباس
رضي الله عنهما انه قال لما اتى ماعز ابن مالك النبي صلى الله عليه - [00:12:59](#)
وسلم قال لا لعلك قبلت او غمزت او نظرت؟ قال لا يا رسول الله. قال الذهاب لا يدري. قال بلى لا يفني خالف عند ذلك امر برجله
يقول ان يقول الامام للمقري لعلك - [00:13:19](#)

نعم. هذه حديث لما جاء يطلب الزيره قال لعلك سنبداً أنك لعله لمس بيده لعله غمز في بصره ونظر ان بيده بان جسد ولمس وهو
مبلغ من الذي هو الغم معنى الجيش؟ الرسول صلى الله عليه وسلم قال - [00:13:50](#)
له هذا الكلام لان لا يقوم اطلاق على ما لذ بجماع الجماعة وما ليس بزمان حقيقة زنا. وذلك انه يطلق او جاء اطلاق. على بعض الاعضاء
انها تدري هل تدري وهكذا - [00:14:50](#)

جاءت الاحاديث اطلاق الزنا على هذه الاشياء وقالت جاء في الحديث مرة انه فهم ان يعني مقدمات الزنا يطلق عليها زنا كما جاء

اطلاقا على العين وهكذا ومرة النبي صلى الله عليه وسلم خاطبه وقال عن السهم لا خرج التفجير الذي لا - [00:15:20](#)

يجتمع معها ويمثلها الوقاع الذي يستوجب الصدق وقال اهل السهم وصرح لعلك يعني وكلمة الجماع قد قد او يطلق على شيء من مقدماته. وصرح عليه الصلاة والسلام بالعمل الذي لا يحتمل والذي هو طريق لهذا قال لا يصلي يعني ماذا - [00:16:00](#)

بين التي تأتي تطلق على الوقاع وهي كناية عنه وليست ايضا طريقة والله نعم و صار الامر في غاية الوضوء وذهب ذهبت الاحتلالات الاخرى الرسول صلى الله عليه وسلم امر به فرجي. محل الشاهد من ذلك قوله صلى الله عليه وسلم له لعل - [00:17:00](#)

هنا في هذه الرواية يا شيخ هنا في الرواية الجواب على السؤال المحبوب قال نعم هل انتهى اين الجواب بامر فيه جلاء. لا صحيح. وبه وضوح. قال نعم. لانه اجاب على هذا السؤال - [00:17:40](#)

ما حصل قال ماء السؤال الامام المقر هل احسنت؟ وقال حسنا سعيد بن عفير قال حدثني الليل قال حدثني عبد الرحمن ابن خالد عن ابن شهاب عن ابن المسيب وابي سلمة ان ابا هريرة رضي الله عنه قال - [00:18:10](#)

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل من الناس وهو في المسجد فناداه يا رسول الله اني زنيت نفسه واعرض عنه النبي صلى الله عليه وسلم فتنحى لسر وجهه الذي اعرض قبله فقال يا - [00:18:40](#)

رسول الله اني زنيت واعرض عنه وجاء بشق وجه النبي صلى الله عليه وسلم الذي اعرض عنه فلما شهد على نفسه اربع شهادات نعاه النبي صلى الله عليه وسلم فقال حديث الجنود؟ قال لا يا رسول الله - [00:19:00](#)

وقال احسنت؟ قال نعم يا رسول الله. قال اذهبوا ارجموا. قال ابن شهاب اخبرني من سمع جابر رضي الله عنه قال وكنت فيمن رجب فرجمناه بالمصلى ولما اغلقته الحجارة الجمل حتى ادركناه - [00:19:20](#)

مرة في برمجة فرجمنا الاول ابي هريرة ان اعوذ بالله رحمه الله اي تزوجنا الحكم يقتل سؤال هذا لان الحكم يختلف ان الذكر اخص قال نعم انه في اول حديث يقول جاء رجل من الناس المشهورين قال - [00:19:40](#)

انه اذا هذا السؤال نحتاج اليه اذا كان سحر غير معروف. اما اذا كان معروف لانه متزوج واولاد لانه او ان له اولاد اعطوني متزوج وانما يحتاج الى الشخص الذي لا تعرف حاله - [00:20:30](#)

انما هو الاختلاف الحكم. لان المحرم يرحم والذكر يجلد من الجلسة ويغرب يغرد ذنب اجاب لانه امر به ثم ذكر ابيه جابر رضي الله عنه انهم رجموا العلماء القت الحجارة فلحقوه حتى ادركوه - [00:21:10](#)

ورموا بالحجارة حتى مات. رضي الله تعالى عنه وارضاه. قال ما من اعتراف وقال حدثنا علي ابن عبد الله قال حدثنا سفيان قال حفظناه من من الزهدي اخبرني عبيد الله انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه وزيد ابن خالد ما عند النبي صلى الله عليه - [00:21:50](#)

اذا النمط فقام رجل فقال انشدك الله الا ما قضيت بيننا بكتاب الله وقام فقام خصمه وكان اشبه منه فقال اقضي بيننا بكتاب الله واذن لي قال قل قال ان ابني كان - [00:22:20](#)

عزيزا على هذا فزنا بامرأته فابتديتم منه بمائة شاة وخادم. ثم سألت رجالا من اهل العلم فاخبروني لان على ابني جلد مائة وتغريب عام. وعلى امرأته الرجل وعلى امرأته الرجل. وقال النبي صلى الله عليه وسلم - [00:22:40](#)

والذي نفسي بيده لاقظين بينكما في كتاب الله جل الذكر المئة شاة والخادم رد وعلى ابن جلد مائة وتغريب عام واغدو يا انيس على امرأة هذا فان اعترفت فارجمها. فغدى عليها فاعترفت فرجمت - [00:23:00](#)

قلت لسفيان لم يقل فاخبروني ان على ابن الرجل وقال اشد فيها من الزهر وربما قلتها وربما هو اشار يعني ببعض المبلغ ببعض النسخ انا عندي وقال اشد فيها من الدنيا - [00:23:20](#)

الشق بالتعليم الشق نعم ثم قال رحمه الله هذه الاعتراف بالزنا يعلن رضي الله تعالى عنهما انه جاء رجل من الملك وظل قال يا رسول الله يقضي بيننا اشرك الله الا ما قضيت بيننا بكتاب الله. وقال حصنه وارفع منه. نعم يا رسول الله اقضي بين - [00:23:50](#)

قال قل فقال ان ابني كان عفيفا على هذا اي اجيرا مستأجرا عند مستأجر عندي هذا الرجل الذي وقفني فزنا بامرأته واخبرت ان على ابنه الرجل فاستريد منه بما تشاء مواليدها اريد جارية مقابل فدية لهذا - [00:24:30](#)

الولد الذي آآ يستحق الرجل سنن افضل منه قال فسألت اهل العلم فاخبروني اننا على اذن العام انا وعلى ما هو في هذا الرجل على امرأته الرجل. قال رسول الله عليه الصلاة والسلام - [00:25:00](#)

والذي نفسي بيده المنة والوليدة وعلى هذا الرجل وذهب اليها اقبل اليها فعرفت واعترفت خرج منها في اخر قوله فذهب اليها قال له شاهدي له قوله ومن المعلوم ان الزنا يود او يعتبر بذلك - [00:25:30](#)

الشهود الاربعة وبالاعتراف سوى الكذب اما لو كان هناك كان هناك شيء وان فانه لا يعتبر بها ويقول عدم التقاطها للرجل من كونها ثاني او كونها ثانية هذه هي الامور التي تقوم بها - [00:26:50](#)

وهذا الحديث فيه يجوز بالاعتراف بالدخول بالاعتراف وابي هريرة مع جماعة واصحابه وجاء اولهما وهو زوج المرأة قال اشهد الله اننا بكتاب الله. نشهدك الله والا الشركاء يعني اطلب منك اطلب منك - [00:27:40](#)

الله نقوم اشكر طلبة او جلاله على طلب لانها تدل على الالحاح وعلى الاهتمام بالشئ الذي يقوله والشئ الذي يسعى لتقديم ان ان يكون المراد بذلك انه يريد كما قال قسمه ايضا معهد كتاب الله المقصود به ان المقصود بذلك - [00:28:30](#)

الشرع الذي لا يكون مبنيا على المخاطب لانه من المعلوم ان القاضي ان يصلح بينهما يعني الاراضي يرضى ونذهب ما بينهم للشقاق. واصطلاحهما على شيء اذا دون ان يكون هناك حكم على هذا او على هذا شيء - [00:29:30](#)

لا لا السائل اراد ان يعني هذا ايضا من عدم الرسول صلى الله عليه وسلم لا يحكم الا بكتاب الله عليه الصلاة والسلام. منه هذا الشيء انه لا يقع منه خلافه قد يكون يدل على عدم فقهه - [00:30:20](#)

ويمكن ان يكون مثل الحق. يعني كان يعني لا يقضى لغيره. قال الاخر هذا الفقه الحكم عليه بالفقه يحتمل ان يكون عن علم ومعرفة ان اصحابه الذين رووا الحديث انهم يعرفون هذا - [00:31:10](#)

اقم بفقهه او انه فهموا من هذا من اجله. ومن حسن تعبيره. في حيث قال نعم الذي طلبه قتله هو يريد نعم يتكلم وهذا يدل على ادب على انه يستحب الاستعداد الى كبير بمثل ذلك - [00:31:50](#)

يدل على حسن الادب لان قد يكون هذا المخاطب يريد ان عن شيء او يريد ان يتكلم وان يبادر الكلام اراد ان لا يأتي بكلام متصل وفيه استرجال الا اذا اذن له باذن الله يبدأ الكلام بقوم بالكلام وهو لم يؤذن له - [00:32:30](#)

اراد ان لا يقص القصة والا يحكي الحكاية الا وقد اذن له. فهل يدل على ادب ويدل على فقه نعم فصل بيننا بكتاب الله في الكلام وان الاطباء فقال قلت اذا فقال ان - [00:33:00](#)

وانما اتى بالشئ يدل على بالزنا والاحتجاج. والغرب ها جاء هذا الولد جدار. او جاء وانما كان يقال واشتغل عندهم من المعلوم ان مثل هذه المخالطة هي بالشر القرب والتجاوب والامتحان هذا هو الذي يأتي للشرع. مثل ما هو موجود في هذا الزمان من كثرة الحدث. الذي - [00:33:30](#)

غدا وتأتي القادمة وتكون مع الاولاد مع اولاد القائد فيحصل شر ويحصل بلاغ ويحصل فساد بسبب هذا الاحتجاج وهذا الاختلاط بلا حدود ان الانسان عفيفا على هذا يعني اجير خالد ويعمل عنده - [00:34:20](#)

والرسول صلى الله عليه وسلم لما نهى عن دخوله على النساء قالوا ارأيت الحمه يا رسول الله؟ ارحمه الذي يعني الاحتجاج معه والانخراط وهو ليس من المحارم ولكن فيه نوع فقال - [00:35:00](#)

لان الاحتكاك اذا حصل خلوه واذا حصل كذا دخل الشيطان دخل الشيطان يوم من الاقرباء وبين يعني هؤلاء الذين بينهم في شيء من الخلل الذي جمع فيه على هذا وهذا يدلنا على ان توسع الناس - [00:35:20](#)

في كل مكان البيت الواحد قد يكون ما فيه ثم يأتون بقادم وخادم ان هذا من الشرف وهذا من توسع باب الشرع على الناس وعلى البيوت. فان القادم وثائق اذا اوتي بهم وكان البيت فيه بنات - [00:35:50](#)

قد يكون هذا السبب او من اسباب البنات بهذا الخادم او الشاب اذا كان خادما اذا كانت خادمة او بيت فيه اولاد على باب زوجة حلوة كانت حلوة. ردد على ذلك المكان - [00:36:30](#)

ولهذا فان الاختلاف الناس هؤلاء عنه اذا لم يضطروا الضرورة الى ذلك لا شك انهم اولى ان هذا فيه السلامة وفيه فائدة الجميع. او
للاولاد اذا كان مع الاولاد. وللبينات اذا كان - [00:37:00](#)

انه الفطر من الرجال عن النساء ومن النساء على الرجال موجود وقد قال عليه الصلاة والسلام ما تركت بابي فتننة هي اضر على
الرجال ينبغي ان يبنه ان يبنه عليه انه عندما يمكر الانسان الهيئة - [00:37:30](#)

انه يأتي والرجل ومعه زوجته رجل وامرأة وزوجة ويقول لهم مكان مستقل. كان مستقل هو لا يقتل بالبينات وهي لا تطرق للشباب
والاولاد وانما تأتي في المكان في مكان لا يكون فيه اولاد وتقوم بالمهمة المنوطة بها - [00:38:00](#)

بعيد عنهم الا فانه اذا حصل الاختلاط حصل الاحتجاز مع وجوب مع حضور الشيطان فعله بين الزكاة فانه يترتب على ذلك خطيرة
وهو ما حصل لهذا الشاب الذي كان اليه - [00:38:30](#)

الرجل وكان يخدم في بيته سجن الى امرأته بسبب هذا الاحتجاج الذي يقوم به بسبب هذا ومن يعقبه الله عز وجل ومن يعقوب ومن
حصل لنبي الله ورسول يوسف عليه الصلاة والسلام انما كان في بيته العزيز كان - [00:39:00](#)

والحزن شكر الجمال وكان ابن عبدالعزيز وراودته عن نفسه طلبت منه مكروه وقالت كيف لك الله عز وجل كما بين الله عز وجل
خطوتهما في كتابه العزيز. وجوب الشباب بين النساء والاجنبيات ووجوب النساء في البيوت مع عدن يستخدمون - [00:39:30](#)

هذا فيه خطورة والمحافظة على الاعراض والمحافظة على سلامة مطلوبة ليس له ان يخدم الى استخدام الخدم الا اذا كان هناك
ملجأة لا لا يمكنه سوى ذلك وعليه ان يكون فيها سلامة في ان يكون ثوب الزوجة - [00:40:20](#)

في مكان مستقل وهو لا يبلغ للنساء وهي لا هي لا هو لا هذا الرجل القادم وهي لا تختلف عند اولاد اهل البيت وان هذا يتركون بعيدا
عن عن النساء بعيدا عن السلام وفي ذلك السلام والعافية - [00:41:00](#)

كان عفيفا على هذا التمهيدي تمهيدي للسبب والشيطان يحضر عدم البيوت الابواب مغلقة والجذور مرآة اذا لم يكن هناك واسع وخوف
من الله عز وجل ان الشيطان قد ذكر رسول الله عليه الصلاة والسلام - [00:41:30](#)

السبع الذين يؤمنون هم الله في ظله وما لا ظل الا ظله. رجل دعت امرأة الناس ما سلموا الجماعة. وقال اني اخاف الله النداء تدعو
المرأة الشاب الى نفسها بامرأته ان على ابنه الرجل - [00:42:10](#)

اخبره من لا علم له. ومن ليس عليه ومن ليس عنده علم. قال بان دفع مائة شاة وجالس ثم بعد ذلك سأل اهل العلم فاخبروه ان على
ابنه منذ مائة وثلاثين عام وانا على ان امرأتي هذا الرجل لهذا دليل على - [00:42:40](#)

مع وجود الحاكم لان ان الصحابة رضي الله عنهم وارضاهم افتوا على حسب ما عندهم من العلم عن رسول الله. عليه الصلاة والسلام.
على المفروض هذا وهذا كان الانسان المغرور مع وجودنا ما لك بذلك - [00:43:20](#)

وروني ان علمني وعلى ان هذا الرجل لما فرغ من هذه الحكاية والقصة قال له الوليدة والغنم رد يعني مردودة عليه - [00:44:00](#)